

الدرس 85 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضى فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به مم من سائر العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:00](#)

سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال عبيد الله بن يحيى وحدثني عن مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبدالرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:44](#)

لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لسبقوا اليه. ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا - [00:01:02](#)

قال عبيد الله رحمه الله حدثني عن مالك عن سمي هو مولى آا اولا مولى ابي بكر ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي القرشي اه المدني التابعي الثقة نعم - [00:01:18](#)

عن ابي صالح السمان ابو صالح السمان واسمه ذكوان يلقوا بالسمان ويلقب بالزيات لانه كان يبيع السمن ويبيع الزيت سمو ذكوان وهو احد الثقات روى عنه الجلة روى عنه شعبة ومالك - [00:01:43](#)

السفيانان السفيانان سفيان ابن عيينة وسفيان وسفيان الثوري ووثقه الامام احمد وغيره ولكن قال يحيى ابن معين كان الناس ما زال الناس يتقون حديثه وقد تعجب ابن عبد البر من هذا - [00:02:08](#)

قال ومن هؤلاء الناس الذين كانوا يتقون حديثه وقد روى عنه مالك والسفيانان وهؤلاء الجلة وغيرهم كثير ولذلك طرح قول يحيى ابن معين في ابي صالح السمان ولم يعتبر بابي صالح السمان ولم يعتبر مات ابو صالح فيما قيل سنة اثنتين وثلاثين ومئة. نعم - [00:02:31](#)

عن ابي هريرة ابو هريرة طف سنة سبع وخمسين على الصحيح نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا - [00:02:53](#)

لو يعلم الناس ما في النداء. النداء يعني الاذان والاذان قد ورد في فضله احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ما رواه البخاري وسيأتي في هذا الكتاب المبارك ان شاء الله - [00:03:09](#)

عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او في باديتك - [00:03:25](#)

فاذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ينبغي ان يفرح به المؤذنون. وينبغي في الجماعات التي او المساجد التي لا مؤذن لها ان يستبق الناس - [00:03:38](#)

الاذان لهذا لفضل هذا الحديث انه يشهد له الجن والانس والاشياء كلها ويدل على فضل الاذان ما رواه مسلم عن معاوية رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤذنون اطول الناس - [00:04:02](#)

اعناقاً يوم القيامة قالوا اطول الناس اعناقاً يعني اذا الزم الناس عرقهم يوم يوم القيامة كان المؤذنون اطول الناس اعناقاً فلا يصيبهم

الكرب الذي يصيب الناس في ذلك اليوم وقال بعضهم بل اطول الناس اعناقاً معناها اكثرهم تشوفا الى فضل الله ورحمته. بسبب
الاذان الذي كانوا يؤذنون. وقيل اطول الناس اعناقاً - [00:04:18](#)

اي سادة الناس ذلك اليوم لان العرب تكني عن السيدة بانه طويل العنق ويدل على فضل الاذان ايضا ما رواه الامام احمد عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يغفر للمؤذن منتهى صوته - [00:04:45](#)
ويشهد له كل رطب ويابس سمعه يغفر للمؤذن منتهى صوته. يعني لو قدر ان الموضع الذي ينتهي اليه صوت المؤذن الذي يبلغه صوت
المؤذن لو قدر ان بين ذلك الموضع الذي ينتهي اليه صوته. والموضع الذي يقوم فيه ان ذلك الفضاء كله مملوء ذنوبا وسيئات من -
[00:05:07](#)

فلذلك المؤذن لغفر ذلك كله. يغفر للمؤذن منتهى صوته. او مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمعه ويدل لفضل الاذان ايضا ما
رواه النسائي عن البراء بن عازب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وله مثل - [00:05:33](#)
اجر من صلى معه وقال صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول والصف الاول ايضا ورد فيه احاديث تدل على
فضله من ذلك ما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير - [00:05:54](#)
وفي الرجال اولها وشرها اخرها وشر وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها ومن ذلك ما رواه آ النسائي عنه العرياض ابن سارية
رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستغفر للصف الاول ثلاثا - [00:06:14](#)
ويستغفر للصف الثاني مرة ومن ذلك ما رواه ابن خزيمة عن البراء ابن عازب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول - [00:06:41](#)

لكن الفقهاء هنا يتساءلون هل المقصود بالصف الاول الصف الذي يلي الامام وان تأخر من يحضره من يصف فيه او المقصود بالصف
الاول الذي يبكر الى المسجد ويسبق اليه وان لم يصلي في الصف الاول - [00:06:56](#)
قال ابن عبد البر لا اعلم خلافا بين العلماء ان من بكر الى المسجد وسبق اليه وان لم يصلي وان لم يصلي في الصف الاول افضال ممن
تأخر وصلى في الصف الاول - [00:07:18](#)

لان الصف الاول مقصود بالبكور اليه والسبق اليه لا بمجرد الصلاة فيه وان تأخر قال ابن عبد البر لا اعلم بين العلماء خلافا في هذا
وهذا يدل يعني الاصل ان ان من بكر - [00:07:36](#)
انه يكون في الصف الاول هذا هو القضية ويدل لهذا ما رواه الامام احمد وابو داود والنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص - [00:07:55](#)

فليكن في الصف المؤخر او كما قال صلى الله عليه وسلم لا لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا
عليه لاستهموا. لو يعلم الناس - [00:08:12](#)

ما في الصف ما في النداء والصف الاول من الفضل العظيم الذي ادخره الله للمؤذنين ولأصحاب الصف الاول. ثم لم يجدوا الا ان
يستهموا عليه. يستهموا يقتربوا القرعة سميت استهما لانهم كانوا اذا اختلفوا - [00:08:25](#)

كتبوا اسماءهم على سهام فايهم خرج سهمه غلب؟ فسميت القرعة اتهاما قال النبي صلى الله عليه وسلم ولولا لم يجدوا الا ان
يستهموا على الاذان او على الصف الاول لاستهموا لما يعلمون من الفضل في ذلك نعم - [00:08:47](#)

ولو يعلمون ما في التهجير لسبقوا اليه ولو يعلمون قال هنا قضية النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم الناس ما في النداء
والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه - [00:09:06](#)

الضمير في عليه على اي شيء يعود تقدمه مذكوران لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه
عليهما عليهما قد قد روى عبد الرزاق في مصنفه هذا الحديث بلفظ ثم لم يجده الا ان يستهموا عليهما لاستهموا - [00:09:24](#)

اذا المقصود النداء والصف الأول فما توجيه هذه الرواية الضمير المفرد لانه الضمير المفرد لا يعود على على مثنى هم لا لا لا
ممكنش يعود لا نقول هنا يعود على اقرب لأنه لو عاد على الأقرب لقلنا انه الأذان خارج من هذا والأذان ليس بخارج - [00:09:51](#)

اذا هو يعود عليهما لكن اما ان يقال ثم لم يجدوا الا ان يستهموا على ما ذكر من الازان. عليه اي على ما ذكر استهموا هذا هذا توجيه
وتوجيه اخر - [00:10:15](#)

هي ان يكون من باب الاكتفاء بذكر احد الضميرين يتقدم مذكوران ويعقوب المذكورين ضمير واحد هذا يسميه اهل العربية الاكتفاء
بضمير واحد عن عن المذكورين. وهذا مذكور في القرآن العظيم - [00:10:33](#)

كما في قول ربنا سبحانه يا ايها الذين امنوا واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة الا على الخاشعين قال ربنا سبحانه الذين يكتزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها هم؟ في سبيل الله ولم يقل - [00:10:52](#)

ولا ينفقونها فهذا من باب الاكتفاء باحد الضميرين. قال ربنا سبحانه والله ورسوله احق ان يرضوه والله ورسوله احق ان يرضوه ان
كانوا مؤمنين ولم يقل يرضوهما هذا من باب الاكتفاء بذكر احد الضميرين - [00:11:14](#)

نعم ولو يعلمون ما في التهجير لسبقوا اليه. ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليها. التهجير هو التبكير الى الصلاة في الهاجرة
والهاجرة هي امتداد الحر عند انتصاف النهار معنى هذا يكون المقصود - [00:11:30](#)

بالتهجير هنا البكور الى صلاة الظهر او الجمعة لانهما اللتان تكونان في الهجرة لكن قد تقدم لنا ان المشروع في انه يستحب عند
اشتداد الحر الابراد في الصلاة يعني الابراد يعني - [00:11:52](#)

تأخيرها ادخالها في وقت البرد وهذا قد يشكل على ما تقدم لكن قالوا لا تنافي ولا تعارض لان الابراد شرع للرفق بالناس ومن ترك
قائلته وسبق الى مسجده وبكر اليه - [00:12:13](#)

وانتظر الصلاة هذا لا يخفى ما له من الفضل وبعضهم يقول ان التهجير هنا هو التبكير الى الصلوات كلها هو مطلق التبكير وليس
التبكير في وقت الهاجرة فقط. وحينئذ يكون هذا من مما يدل على ان - [00:12:34](#)

التبكير الى المسجد في الصلوات كلها من الاعمال الفاضلة نعم ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ولو يعلمون ما في
العتمة العتمة هذه صلاة العشاء سميت عتمة لانها تقع في وقت العتمة - [00:12:54](#)

روى الامام احمد والنسائي وغيرهما عن آبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تغلبنكم الاعراب على
اسم صلاتكم انما هي العشاء الاعراب كانوا يقولون - [00:13:18](#)

العتمة والنبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم انما هي العشاء وانما يدعونها العتمة لاعتامهم الابل
حلابها فذلك الحديث دل على انه على منع تسمية العشاء وهذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم قال ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح فدل هذا على ان النهي هناك ليس - [00:13:40](#)

للتحريم فالتبكير هناك ليس للتحريم وانما خص النبي صلى الله عليه وسلم هاتين الصلاتين بالذكر للمشقة الحاصلة فيهما بالنسبة الى
غيرهما العشاء وقت استرخاء والصبح وقت استرخاء اشد من وقت العشاء - [00:14:06](#)

ولذلك كان الفضل في شهود الجماعة عليهما اعظم من الجماعات مما سواهما ولذلك قال ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما
ولو حبوا يعني لو يعلم الذي لو يعلم الناس - [00:14:30](#)

ما في صلاة الصبح في المسجد وما في صلاة العشاء في المسجد في جماعة المسلمين من الفضل ولم يجد من جسمه ما يطاوعه الا
ان يفعل ذلك حبوا لفعل لما يجده - [00:14:49](#)

لما يعلمه من الفضل العظيم المترتب على ذلك. هذه القضية آبي يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقرب لنا هذا الفضل العظيم بعض
الناس يستعظم امورا مما يعطاها ويحرم منها - [00:15:07](#)

غيره فيمثل لها بهذا انا اذكر لكم هذا شيخي عبد الرحيم النابلسي هذا الحافظ المقرئ كان ادرك الشيخ الزيات الشيخ احمد عبد العزيز
الزيات رحمة الله عليه وهذا كان من اعلی القراء اسنادا في عصره. مات رحمة الله عليه وقد بلغ من الكبر عتيا - [00:15:31](#)

و كان قد قبل شيخه في القراءة عليه وشيخه في ذلك الوقت كان في مكة المكرمة وشيخه كان في المدينة فلما اذن له في ان يقرأ
عليه قال له يا ابني - [00:15:56](#)

مدينة انت تأتي من مكة والمدينة بعيدة وربعمية وخمسمية كيلومتر بعيد عليك فقال له قال والله انت فقط اجعل لي حصة اقرأ عليك فيها والله لو لم اجد الا ان اتيك حبوا لاتيتك حبوا - [00:16:09](#)

لعظم هذا الذي يسير اليه وانه سيذكر فيمن رحل لقراءة القرآن العظيم. اي فضل هذا من اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يطلبه فيه علما - [00:16:28](#)

امتلك الله به علما فاذا كان هذا العلم المسلك له الطريق اجل العلوم كتاب الله قال لو لم اجد الا ان هو يقول بالدارجة ما عندي قاردين لو عندي الركابي ليش صالحين؟ احبو اتيك حبوا غير مهم التدريبية - [00:16:42](#)

وقت تقرا هذه نذكر مثل هذا لنشجذ به الهمم العلم لا يقوم الا بمثل هذه الهمم اما الهمم الباردة يعني يكون الانسان على شفا جرف محتاج هو كايين في حاجة - [00:16:59](#)

وفي مثله قال قال القائل اذا كان يؤذيك حر المصيف وكرب الخريف وبرد الشتاء ويلهيك حسن زمان الربيع فاخذك للعلم قل لي متى نعم قال عبيد الله بن يحيى وحدثني عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه - [00:17:20](#)

واسحاق واسحاق بن عبد الله انهما اخبراه انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون واتوها وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - [00:17:45](#)

فان احذكم في صلاة ما كان يعمد الى الصلاة قال عبيد الله رحمه الله حدثني عن مالك آآ عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرق مولاهم هو وابوه وجده من التابعين - [00:18:05](#)

مات رحمه الله سنة اثنتين وثلاثين ومئة نعم عن العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب عن ابيه عن ابيه عبد الرحمن بن يعقوب الحرق التابع المدني الثقة. نعم واسحاق ابن عبد الله واسحاق بن عبد الله هكذا عندكم - [00:18:31](#)

جميعا اه واسحاق بن عبد الله مم هذا غلط والصواب واسحاق ابي عبد الله آآ وهذا هو هذه هي رواية يحيى الليثي نص على ذلك القاضي عياض رحمه الله ولم ينتبه الى هذا - [00:18:53](#)

الدكتور بشار عواد معروف في تحقيقه للموطأ ولم ينتمي اليه سليم هلاي بكتابه الموطأ روايته الثمانية ولعلهما تبعا في ذلك الزرقاني فانه آآ حسب ان اه اسحاق هذا هو اسحاق قو بن عبد الله هو اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة - [00:19:19](#)

ولذلك سترون انه في الشرح قال اسحاق الشيخ ما لك روى عنه بالواسطة وهذا غريب لما ما ما يحوجهه الى ان يروي عنه بواسطة هو على الصواب اعني اسحاق ابي عبد الله في الموطأ بتحقيق الشيخ الاعظمي - [00:19:42](#)

وهو على الخطأ في النسخة التي اعتمد عليها الشيخ الحافظ محمد يحيى الكندهلاوي الحنفي رحمة الله عليه لكنه نبه على في شرحه على ان في بعض نسخ الموطأ اسحاق عن واسحاق ابي عبد الله - [00:20:02](#)

وانا قلت لكم هذا غلط والصواب اسحاق ابوه عبد الله كما نص على ذلك القاضي عياض في المشارق وكما عليه كما ذكره ابن عبد البر في التمهيد وفي التجريد كلهم يقولون اسحاق ابي عبد الله واسحاق ابي عبد الله - [00:20:25](#)

آآ لم اجد في كتب تراجم الرجال التي اطلعت فيها رواية لي آآ عبد الرحمن بن يعقوب لمن للعلاء بني عبد الرحمان بني يعقوب الحرقى هذا عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة لم اجد قط - [00:20:45](#)

رواية للعلاء عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة مما مما يدل على انه ليس اسحاق بن عبد الله بن طلحة المعروف الذي تقدم لنا مرات والذي هو شيخ الامام ما لك والذي معروفة قصته ترجمت الى اخره - [00:21:13](#)

الذي يجعلني اقول هو خطأ ما قاله القاضي عياض رحمه الله وقد قال وعن اه العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه واسحاق ابي عبد الله هكذا ليحيى الليثي وابن بكير - [00:21:33](#)

وعند القعنبي وابي القاسم واسحاق بني عبد الله والاول الصواب اذا عندما ينص على انه الصواب مقابل الصواب وليست مقابل الصواب هو الخطأ وليس هذا تعدد وليس هذا تعددا في الرواية - [00:21:58](#)

ان هذا آآ اسحاق هذا ابوه اسحاق هذا او اسحاق ابو عبد الله هذا مولى بني زائدة وهذا ليس هو اسحاق ابن عدل ابن ابي طلحة

المتقدم وقد ترجم لهما البخاري - 00:22:16

التاريخ الكبير ابن ابي حاتم في جرح التعديل وابن حبان في الثقات وابن حجر في تهذيب التهذيب الا انه ذكر هناك احتمالا احتمال كونهما رجلا واحدا هذا يدلکم ان ان هذه الصناعة - 00:22:38

صناعة عسيرة تحتاج بحثا يعني البحث عن الرجل الواحد قد يأخذوا منك وقتا طويلا جدا ولو بهذا الكمبيوترات وهذا الأنترنت وهذا ياخذوك الوقت لأن اصلا هاد البرامج التي هذه لا تجعلك تثق بما تقرأ فيها لأنه ما هي هذه البرامج - 00:22:57

هي كتب نقلها الناقلون وادخلوها وقد يكون في نقله اخطاء يعني لابد من الرجوع الى الكتب الكتب باش تكون عندك بعدا ولا متكونش واذا لم تكن تحتاج تمشي للمكتبات وتشد الصف وتلقى الكتاب هداك المجلد لي بغيتي لي بغيتي مكابنش - 00:23:23
يعني قضية علم الحديث وعلم كذا هو ليس بالعلم السهل فصار كل الناس محدثين نحن لا نزع من اننا محدثون ولا نزع من اننا وقعنا على ما لم يقع الناس عليه ولكن - 00:23:42

قد يوفق الله بعض خلقه لما يعني لم يوفق اليه بعض ولكن فقط تفهموا ان هاد القضية انتم ترون ان هؤلاء يعني فضلاء مشهورون معروفون الدكتور بشارع هو المعروف والشيخ سليم هلاي والشيخ محمد يحيى - 00:23:56

اهلاوي والاعظم يعني ناس كثيرون من حافظ الزرقاني وكلهم غريبة ان الزرقانية يقول هو الشيخ مالك وروى عنه بالواسطة ودازت القضية من غير ان يقول لماذا يروي عنه بالواسطة مثلا - 00:24:11

انهما اخبراه انهما سمعا ابا هريرة انهما اخبراه الف اثنين يعود على عبد الرحمان واسحاق واسحاق والهاء تعود على على العلاء على العلاء العلاء نعم مم انهما اخبراه انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وانتم - 00:24:27

التعاون اذا ثوب بالصلاة اذا ثوب بالصلاة يعني اذا اقيمت الصلاة ثوب بالصلاة معناها اقيمت ثوب الاصل اصله ثوب اذا اعاد الدعاء اعاد النداء هذا هو التثويب وسميت الاقامة تثويبا لما يلحظ فيها من - 00:25:02

الرجوع الى معنى الاذان هذا الذي يقيم رجع الى معنى الاذان فلذلك سمي تثويبا لانه اعادة لذلك المذكور. العرب تقول ثوبت داعي اذا كرر النداء الى الحرب قال حسن بن ثابت رضي الله عنه - 00:25:27

بفتية كسيوف الهند اوجههم لا ينقلون اذا ما ثوب الداعي لا ينقلون اذا ما ثوب الداعي هي الحرب قال قال آآ فخير نحن عند الناس منكم اذا قال اذا قال اذا اذا الداعي المثوب قال يا لا - 00:25:46

فخير نحن عند الناس منكم اذا الداعي المثوب فكرر دعاءه لاش للحرب يلا يا لبني فلان يا لآل فلان وهذا هذا البيت تعرفونه هذا البيت اجتهد شهيد من شواهد الألف ياك - 00:26:08

من شواهد مبتدأ الخبر اه هذا شاهد لما ذهب اليه الكوفيون من جواز اتيان الوصف مبتدأ من غير اعتماد على استفهام او نفي فخير مبتدأ ووصف وجاز الابتداء به من غير اعتماد على استفهام - 00:26:30

او نفي وهذا مذهب الكوفيين فخير ونحن هذا فاعل سد ما سد الخبر وهذا مسألة معروفة فيها خلاف بين اهل البصرة واهل الكوفة المصريون يقولون لا يجوز ذلك الا اذا اعتمد الوصف على نفي او استفهام - 00:26:58

والكوفيون يجيزونه ويعتمدون على هذا البيت فخير نحن عند الناس منكم اذا اذا ادعى المثوب قال هذه مسألة ذكرها ابن مالك قوله الخلاصة آآ مبتدأ زيد وعزم الخبائث تزيد واول مبتدأ والثاني - 00:27:20

فاعل نغنى في اثار ذلك اثار ذلك وقس وكاستفهام للنفي وقد يجوز نحو فائز اولو الرشد يجوز على مذهب الكوفيين. نعم اذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون لو قلنا - 00:27:39

الاقامة والتثويب يكون له معنى اخر قاص باذان الصبح التثويب في اذان الصبح هو قول المؤذن الصلاة خير من النوم هذا هو التثويب ولماذا سمي هذا تثويبا؟ لان المؤذن لما دعا الناس بقوله حي على الصلاة حي على الفلاح. رجع الى دعائهم والى ندائهم بقوله

- 00:27:59

الصلاة خير من النوم فسمي هذا الرجوع الى دعوته سمي تثويبا وهل قلنا لكم اذا توبي بالصلاة معناه اذا اقيمت يدل هذا ما آ رواية
رواية الصحيحين لهذا الحديث اه - [00:28:23](#)

في في الصحيحين النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون واتوها عليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما
فاتكم فاتموا فلا تأتوها وانتم تسعون واتوها عليكم السكينة - [00:28:41](#)

وانتم تسعون السعي يطلق على شيئين يطلق على العمل ويطلق على الاقبال على المشي بسرعة وهنا المقصود المشي بسرعة. قال
ربنا سبحانه واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى - [00:29:00](#)

قال او لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي. قال فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك. ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن
يأتين كسايا تعيا يعني يأتينك مسرعات - [00:29:21](#)

وقال ربنا سبحانه والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى وما خلق الذكر والانثى ان سعيكم لشتى. ان سعيكم يعني يعني ان عملكم لاشداء.
قال ربنا سبحانه ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها يعني - [00:29:41](#)

عمل لها عملها نعم فلا تأتوها وانتم تسعون واتوها عليكم السكينة فلا تأتوها وانتم تسعون قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا ثوب
بالصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون لا تأتوها مسرعين - [00:30:02](#)

اذا هذا نهى عن الاتيان الى الصلاة بسرعة اذا اقيمت اذا هذا ظرف زمان للزمان المستقبل مفهوم الظرف انه اذا اتيت الصلاة في غير
وقت الاقامة يجوز لك ان تأتيها مسرعا - [00:30:18](#)

اذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون. معناه اذا لم اذا اتيتها الصلاة في غير وقت التثويب. في غير وقت اقامة يجوز يعني مفهوم
المخالفة انه يجوز الاتيان بسرعة وهذا المفهوم - [00:30:41](#)

غير مراد مطروح لماذا؟ لمخالفته ما ما رواياه في صحيحيهما عن ابي قتادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا اتيتم الصلاة فاتوها وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فات كفاتكم - [00:31:02](#)

فقوله في هذا الحديث اذا اتيتم الصلاة اعم من ان تأتيها في وقت ما فهذا يعني نهى عن السعي الى الصلاة وقت ما اتيت اليها
معناه طيف ما فمنع الله في ذكر التثويب - [00:31:22](#)

اذا ثوبوا بالصلاة قالوا هذا خرج مخرج الغالب لأن الغالب ان الإنسان اذا اتى الى المسجد قبل ان تقام الصلاة فالغالب على الناس انهم
يأتونها الهويبة بسكينة ووقار فاذا سمع المقلب - [00:31:41](#)

الاقامة فالغالب انه يسرع عند سماع الاقامة فالنبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توب فلتسع اذا ثوب فاتها عليك السكينة. لماذا ذكر
هذا؟ لان لان الغالب ان الاقامة هي الحاملة للناس على الاسراع. فخرج هذا النص - [00:32:00](#)

مخرج الغالب والنص اذا خرج مخرج الغالب منع منع هذا من اعتبار عمومه. قال الديلمي كلامي على مفاهيم المخالفة وهي حجة او
جمهور سوى الاحناف بني خويز من داد من المالكية الصيرفي من الشافعي وبعض الحنابلة وهي حجة - [00:32:19](#)

اذا لم ينعقد موجب ذكرها سوى ما قد فهم لا ان يكن لغالب الاحوال لا ان يكن يعني اذا خرج النص لغالب الاحوال فليس المفهوم
يعني معتبرا هل هذا النهي - [00:32:41](#)

يشمل كلها مقبل الى الصلاة او يختص بالذي لا يخاف فوت الصلاة او خوف او فوت شيء منها هذا ترى الفقهاء يرون ان هذا النهي
مسلط على كل ات الى الصلاة. يعني - [00:32:59](#)

سواء اخاف فوتها او خوف او فوت شيء منها او لم يخف شيئا من ذلك يعني يطلب منه ان في كل حال من احواله ان يأتيتها بسكينة
ووقار لكن رواه الامام مالك في موطأه سيأتينا ان شاء الله - [00:33:23](#)

النافع ان عبد الله ابن عمر تابع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع في المشي الى المسجد وهذا الاثر استعمله المالكية الامام ما لك رحمه الله
العتبي في مستخرجته روى عن ابي القاسم - [00:33:43](#)

قال وسمعت ما سمعت مالكا وسئل عن الرجل يسمع الاقامة فيسرع الى الصلاة فقال الامام ما لك لا ارى بذلك بأسا ما لم يسعى او

يخب ما لم يسعه او يخب - 00:34:05

فيخب ومضارع خبا ياه رب يخب خبا الخب نوع من الجري يعني ما لم يسعى او يجري وهذا السماع هكذا روي في هكذا هو

موجود في البيان والتحصيل والنسخة المطبوعة من البيان والتحصيل - 00:34:27

يعني نسخة فيها اخطاء كثيرة جدا يقف على ذلك من عاناها عرف هذا من عاناها وهذا السماع رواه ابن عبد البر بلفظ اخر هذا السمع

الذي رواه العتبي في الحقيقة نحن لا نوقن لا نجزم بالذي رواه العتبي انما ننظر الذي هو مطبوع في البيان والتحصيلي - 00:34:50

لكن رواه ابن عبد البر بلفظ اخر قال لا ارى قال مالك لا ارى بذلك بأسا ما لم يسعى او يخف فوت الصلاة. انتم ترون انه يخاف ويخب

تقريبا افالله اعلم اهنا روايتان ام احدهما صواب احدهما غلط وان الله اعلم على كل حال - 00:35:12

الشاهد ان الامام مالك ان الامام مالكا قال لما سئل عن الانسان يسمع يسمع الإقامة فيسعى قال ارى بذلك بأسا ما لم يسعى او يجري

او يخفف الصلاة على جمعا بين الروايات - 00:35:35

قال ابن رشد في شرحه لهذا الكلام في البيان والتحصيل قال الامر كما قال الامام مالك وان الذي الإقامة يجوز له ان يسرع ما لم

يخرج به اسرعه عن السكينة والوقار الأمور بهما في اتيانه للصلاة - 00:35:55

يعني شوفوا الان انتبهوا الفقهاء اكثر الفقهاء يرون ان الذي سمع الإقامة او خاف فوات الصلاة كلها او خاف فوت شيء منها انه ماشي

كمشي يتيمما لم يخف شيئا من ذلك. هذا قول اكثر الفقهاء - 00:36:23

لكن المالكية قالوا ان الذي خاف فوت شيء بعد بعض الركعة او خاف فوت الصلاة اذا هو بقي على مشيته تلك وانه اذا اسرى يجوز له

ان يسرع اسرعا ما - 00:36:39

من غير ان يخرج ذلك الاسراع من غير ان يوصله الى ترك السكينة والوقار الأمور به. يعني يجوز له ان يسرع اسرعا ما قال

ابن رشد والقول كما قال الامام ما لك وقد - 00:36:51

سمع ابن عمر الإقامة في الباء وهو بالبيع فاسرع الى المسجد اذا انتم رأيتم ان المالكية افادوا من حديث الباب ومن فعل ابن عمر

رضي الله عنهما فقالوا يجوز لمن - 00:37:07

خاف فوت ركعة او بعضها او الصلاة فانه يجوز له ان يسرع لكنها اسرعه هذا لا يبلغ به اتحدى من ترك السكينة والوقار الأمور بهما

وهذا الذي ذهب اليه المالكية - 00:37:23

يشهد له المرفوع عن النبي الى النبي صلى الله عليه رواه النسائي في سننه عن ابي رافع رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يصلي العصر - 00:37:41

ثم يذهب الى بني عبد الاشهل ويتحدث عندهم حتى ينحدر الى صلاة المغرب فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرع الى

المغرب مررنا بالبيع حديث الى اخره وضع الشاهد - 00:37:52

يسرع فبينما رسول الله يسرع الى المغرب ولذلك بوب النسائي على هذا الحديث الإسراع الى الصلاة من غير سعي واضح هذا فلا

تأتوها وانتم تسعون واتوها وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - 00:38:14

فاتوها وعليكم السكينة. وفي رواية وعليكم السكينة والوقار. قالوا السكينة الوقار هو السكينة فيكون من باب التأكيد وبعضهم غير

بين الوقار والسكينة فقال سكينته حركات والوقار في الهيئة غض البصر - 00:38:39

صوت هذا الوقار والسكينة في الحركات وهذا نظمه احد مالكيته بقوله وخفض صوت ثم غض البصر هو الوقار عندهم في اما

السكينة فبالتأني وعدم الفعل لما لا يعني فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. فما ادركتم. فما الفاء هذه - 00:39:07

قالوا هي جواب امر محذوف جواب شرط محذوف تقديره اذا فعلتم ما امرتكم به من الاتيان بالسكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم

فاتموا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - 00:39:38

وما فاتكم مما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا اي فاكملا في رواية عند الامام احمد عند النسائي وما فاتكم فاقضوا وفي رواية عند

مسلم في صحيحه آآ ما ادركت فصل - 00:40:05

وما فاتك فاقض هذا الاختلاف في الروايات نشأ عنه اختلاف بين الفقهاء في المسبوق. الفقهاء مختلفون المسبوق الذي يفوته اول الصلاة مع الامام ثم يأتي فيدركوا معه اخر الصلاة الفقهاء مختلفون في هذا المدرك - [00:40:25](#)

اهو اول صلاتي؟ هل هل هذا المسبوق يعتبر ما ادركه اول صلاته او يعده اخر صلاته يعني يعود هل هو اول صلاته فيبني عليه او هو اخر صلاته فيقضي ما فاته - [00:40:56](#)

ما سبب هذا الخلاف بين الفقهاء الاختلاف في الروايات احنا عندنا في المذهب ثلاثة اقوال رواية فأتوموا هذه تشعر ان ما ادركه المسبوق هو اول الصلاة وانما يطلب منه ان - [00:41:14](#)

يتم ان يكمل ورواية فقدو تفهم ان ما ادركه المسبوق هو اخر الصلاة يجب عليه ان يقضي ما فاته نحن عندنا في المذهب قلت لكم ثلاثة اقوال القول الأول قال - [00:41:38](#)

البناء مطلقا والقول الثاني القضاء مطلقا والقول الثالث التفصيل البناء في الافعال والقضاء في الاقوال وهذه الاقوال الثلاثة في المذهب البناء مطلقا هذا القول عندنا وهو قول وهو مشهور وهو مشهور - [00:41:57](#)

الشافعية القضاء مطلقا هذا مشهور الحنفية والقولان عند الحنابلة يقول يقضي مطلقا وبعضهم يقول يبني مطلقا والقول الثالث بالتفصيل هذا لم يقل به الا المالكية وهو المشهور دور المذهب هو هذا - [00:42:22](#)

انه يبني بالافعال ويقضي في الاقوال اما وجه البناء فهو اعمال رواية فأتوموا فان هؤلاء اعلم رواية فأتوموا فقالوا انما ادركه المسبوق هو اول صلاته فيجب عليه ان يتم يعد ما ادركه مع امامه اول صلاته ويبني على ذلك ويتم - [00:42:44](#)

لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال وما فاتكم فاتموا وقالوا حملوا رواية فاقضوا على علا فأتوموا قالوا القضاء معناه هنا القضاء معناه الأداء او الاتمام لان الله تعالى القضاء يأتي بمعنى الاداء وبمعنى اتمام في لغة العرب. قال ربنا سبحانه فاذا قضيتم مناسكتكم اي - [00:43:15](#)

ما اتمامتموها؟ قال ربنا سبحانه فاذا قضيت الصلاة فانتشروا اي اتمت واما الذين قالوا آآ انه يقضي مطلقا فوجه ذلك انهم اعلموا روايته فاقضوا وقالوا ان آآ النبي صلى الله عليه وسلم قال فما ادركتم فصلوا. هذا الاداء - [00:43:40](#)

فما ادركتم فصلوا اي ادوا وما فاتكم فاقضوه فلا يحمل هنا القضاء على الأداء لأنه تقدم ذكر الأداء في قوله فما ادركتم فلا بد ان يحمل القضاء هنا - [00:44:11](#)

على معنى غيري مع الأداء لأنه تقدم في فما ادركتم مفهوم فما هو القضاء على اي شيء يحمل؟ قالوا على اخلاف ما فات. هو وهو القضاء وحتى اختلفوا ايضا يعني احتجوا ايضا بادلة نظرية - [00:44:27](#)

عقلية قالوا الذين يرون ان ما ادركه المسبوق هو اول صلاته قالوا انه يكبر تكبيرة الاحرام وتكبيرة الاحرام انما تكون اول الصلاة ووجب ان يكون الذي بعدها هو اول صلاته - [00:44:46](#)

واحتج الذين يقولون انما ادركه المسبوق هو اخر صلاته قالوا لانه لو اعتقد ان ما يصلي هو اول صلاته لخالف اعتقاده اعتقاد امامه لان الايمان يعتقد انه في اخر صلاته - [00:45:03](#)

والمأموم يعتقد انه في اول صلاته. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه واي اختلاف اعظم. من الاختلاف فنيات واما الذين يقولون بي - [00:45:24](#)

الجمع فنحن نذرهم ان شاء الله نتركهم الى المجلس القديم ليختم هذا هذا الاحتجاج في نفوسكم وفي اذهانكم لانها مسألة مهمة ويكثر السؤال عنها فسبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت - [00:45:41](#)

سوف اتوب اليك - [00:45:59](#)